

## الدر المختار

أو نوى ) يعني بالصدر لأنه لو نوى بطالق واحدة وبالطلاق أخرى وقعتا رجعتين لو مدخولا بها كقوله أنت طالق أنت طالق .

زيلعي ( واحدة أو ثنتين ) لأنه صريح مصدر لا يحتمل العدد ( فإن نوى ثلاثا فثلاث ) لأنه فرد حكمي ( ولذا ) كان ( الثنتان في الأمة ) وكذا في حرة تقدمها واحدة .

جوهرة .

لكن جزم في البحر أنه سهو ( بمنزلة الثلاث في الحرة ) .

ومن الألفاظ المستعملة الطلاق يلزمي والحرام يلزمي وعلي الطلاق وعلي الحرام فيقع بلا نية للعرف